



# العيد والاصحية

## حكم تعظيم الأيام العشرة

⑦ س ٨٦ : ثبت عن النبي ﷺ في الحديث الصحيح أنه قال : « ما من أيام العمل الصالح أحب إلى الله عز وجل فيها من هذه الأيام » - يعنى العشرة الأولى من ذى الحجة - قيل له : يا رسول الله ولا الجهاد؟ قال : « ولا الجهاد، إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع في ذلك بشيء ».

- ما هي الحكمة من تعظيم هذه الأيام وتخصيص النبي ﷺ أن العمل الصالح فيها أحب إلى الله عز وجل من سائر الأعمال في سائر الأيام حتى الجهاد

ج : هذه الأيام، الأيام العشرة من ذى الحجة هي من أفضل الأيام عند الله تبارك وتعالى كما روى الشيخان عن ابن عباس، الحديث الذى ذكرته هذا : « ما من أيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله تعالى من هذه الأيام » يعنى : الأيام العشرة . لماذا فضلها الله تبارك وتعالى ؟

أولاً : التفضيل والتخصيص والاجتباء شأن إلهي، من شأنه سبحانه وتعالى أن يفضل بعض الأيام على بعض، وبعض الشهور على بعض، وبعض الساعات فى الليل والنهار على بعض، كما يفضل بعض الأماكن على بعض . لماذا فضل المسجد الحرام على المساجد الأخرى، وفضل المساجد الثلاثة المسجد الحرام والمسجد النبوى والمسجد الأقصى على سائر المساجد فى العالم، ولا تشد الرحال إلا إلى هذه المساجد الثلاثة، وجعل الصلاة فى المسجد الحرام بمئة ألف صلاة فى ما عداه من المساجد إلا فى المسجد النبوى فالصلاة فيه بألف صلاة والمسجد الأقصى الصلاة فيه بخمسمئة صلاة؟ لماذا فضل مكة والمدينة على سائر البقاع؟ هذا تفضيل الأماكن، وهناك تفضيل الأشخاص لماذا فضل النبيين على سائر البشر، وفضل النبيين بعضهم على بعض : ﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ﴾ [البقرة: ٣ ٢٥] الله من شأنه أن يفضل ويختار ويختص كما قال تعالى : ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمْ

الْخَيْرَةُ ﴿ [القصص: ٦٨] فهو يختار من الأشخاص ويختار من الأماكن ويختار من الأيام ما شاء عز وجل لأسرار يعلمها هو سبحانه وتعالى .

أحيانا يبين لنا سر هذا الاختيار، لماذا فضل شهر رمضان على غيره؟ قال :  
﴿ شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان ﴾ [البقرة: ١٨٥] لماذا فضل ليلة القدر على غيرها؟ قال : لأنه أنزل فيها القرآن، وقال : ﴿ إنا أنزلناه في ليلة القدر ﴾ [القدر: ١] .

ثانيا : هذه الأيام أيام العشرة من ذى الحجة، وهو شهر فضله الله تعالى  
لأمرين :

١ - لأن شهر ذى الحجة هم من الأشهر الحرام، والأشهر الحرم مفضلة عند الله على سائر الأشهر، كما قال تعالى : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حَرَمٌ ﴾ [التوبة: ٣٦] وهى ذو القعدة وذو الحجة والحرم ورجب، والأشهر الحرم مفضلة عند الله قال سبحانه وتعالى : ﴿ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلَمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ﴾ [التوبة: ٣٦] وظلم النفس محرم فى سائر الشهور، ولكن فى هذه الأشهر أشد حرمة، فالعشرة الأيام الأولى من شهر ذى الحجة مفضلة لأنها من الشهر الحرام شهر ذى الحجة .

٢ - ولأن شهر ذى الحجة بالذات اجتمع فيه أمران : هو من أشهر الحج وهو من الأشهر الحرم، يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ ﴾ [البقرة: ١٩٧] وهى شوال وذو القعدة وذو الحجة . شوال من أشهر الحج وليس من الأشهر الحرم ولكن ذو القعدة وذو الحجة اجتمع فيهما الأمران فهما من الأشهر الحرم وأشهر الحج .

وأيضاً هذه الأيام يقع فيها كثير من أعمال الحج، يوم التروية فى الثامن من ذى الحجة ويوم عرفة فى التاسع من ذى الحجة، ويوم الحج الأكبر وهو اليوم العاشر يوم العيد، يوم النحر، هو يوم العاشر من ذى الحجة، وأفضل أيام السنة فى هذه العشرة، وهو يوم عرفة .

فليلة القدر هي أفضل ليالي السنة على الإطلاق، ويوم عرفة هو أفضل أيام السنة على الإطلاق كما أن ليالي العشرة من رمضان أفضل الليالي، فأيام العشرة من ذى الحجة فيها أفضل الأيام، فهذه بعض فضائل هذه الأيام العظيمة التي صح في الأحاديث عن رسول الله ﷺ التنويه بها والحث على طاعة الله فيها فيستحب فيها الصيام والصدقة والذكر والدعاء والتسبيح والتهليل والتكبير.

### عشرة ذى الحجة أفضل أم عشر رمضان؟

② س ٨٧ : أيهما أفضل عند الله العشرة من ذى الحجة أو العشرة الأواخر من رمضان؟

ج : هذه لها فضلها وتلك لها فضلها، لا نستطيع أن نفاضل بين أمرين كما قلنا في يوم عرفة وليلة القدر، ليلة القدر هي أفضل الليالي على الإطلاق، ويوم عرفة هو أفضل الأيام على الإطلاق .

أيضاً المفضل في عشرة ذى الحجة أيام العشرة، والمفضل في العشر الأواخر من رمضان ليالي العشر الأواخر، ولذلك قال النبي ﷺ : « التمسوها - وهي ليلة القدر - في العشر الأواخر » الليالي العشر فضلت لسببين :

الأمر الأول : أنها ختام الشهر، والأعمال بالخواتيم، فقد كان النبي ﷺ يهتم بهذه العشر، فإذا دخلت شد المئزر، وأحيا ليلة، وأيقظ أهله، لأنها ختام رمضان، وهو يحب أن يختم له بخير .

والأمر الثاني : أنها مظنة ليلة القدر، فليلة القدر ترجى أكثر ما ترجى في العشر الأواخر وفي أوتار العشر الأواخر، الانصباب في الفضل في رمضان على الليالي، والانصباب في الفضل على عشرة ذى الحجة على الأيام . والسعيد الموفق من اغتنم هذه وتلك، ولم يجعل أكبر همه السؤال : أيهما أفضل؟

### توقيت عيد الأضحى في أمريكا

② س ٨٨ : كان المسلمون الأمريكيان في عيد الأضحى الفائت فريقين يكادان يختصمان :

- يرى فريق أن عيد الأضحى هو تحديداً اليوم العاشر من ذى الحجة .

ولما كان اختلاف المطالع وارداً فقد تختلف البلاد في تحديد اليوم الأول من الشهر. وصلى هذا الفريق واحتفل به يوم الثلاثاء ٦ مارس ٢٠٠١ حسبما أفضى إليه اجتهادهم في تحديد مطلع ذى الحجة.

- بينما يرى فريق آخر أن مناسك الحج وشعائره التي يؤديها الحجاج حقيقة قائمة وحاسمة. «فالحج عرفة» كما أخبر الرسول ﷺ. ويوم يقف الحجيج بعرفة هو تحديداً التاسع من ذى الحجة، واليوم التالي له هو عيد الأضحى، وتأسيساً على ما أعلنه أولو الأمر في الديار الحجازية عن بداية ذى الحجة. والمسلمون في أنحاء العالم إذن مرتبطون بيوم وقوف الحجيج بعرفة فعلاً ويوم نفرتهم إلى منى. فإن جاز الاختلاف في بداية رمضان، فلا مجال للاختلاف في عيد الأضحى. وهؤلاء عيدوا يوم ٥ مارس ٢٠٠١.

- لكل من الفريقين وجهة نظره..

- فهل إحداهما صحيحة والأخرى باطلة؟

- ولعلهما صحيحتان كلتاهما، فأيهما ترجح الأخرى وتكون أولى بإجماع المسلمين وأوفى بمصلحة الأمة؟

- هل لأستاذنا وفقهنا يوسف القرضاوى أن يفيدنا بقبس مما آتاه الله؟

- مع تحيتي ومحبتى. والسلام عليكم ورحمة الله.

حسان حنوت

ج : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وحيا الله الأخ الطبيب الأديب الداعية الموفق الدكتور حسان حنوت حفظه الله ونفع به.

وبعد : فكم نحب للمسلمين أن يتفقوا في يوم صومهم، ويوم فطرهم، ويوم حجهم الأكبر، ولكن جرت سنة الله أن يختلف الناس، ولا سيما في هذه القضية التي تتعلق بإثبات الأهلة، وتحديد أوائل الشهور العربية.

ومن المعلوم أن أسباب الاختلاف الكثير في هذه القضية ترجع إلى أمرين أساسيين :

١ - أولها: في طريقة إثبات الشهر : هل يثبت الشهر بشاهد واحد، أو بشاهدين رأيا الهلال؟ كما هو رأى الشافعية والحنابلة .  
أو لا بد من جمع غفير، كما يراه الحنفية ومن وافقهم في حالة صحو السماء؟

وهنا: هل يمكن أن يكون للحساب الفلكي مدخل في الإثبات أو لا؟  
المذاهب الثلاثة: الشافعي والمالكي والحنفي فيها أقوال معتبرة بإمكان الأخذ بالحساب الفلكي، ولا سيما للعارفين به، الواثقين بقطعيته. والمذهب الحنبلي يرفض ذلك تماماً.

٢ - والأمر الآخر، هو: إذا ثبت الهلال أو الشهر في بلاد هل يلزم البلاد الأخرى، أو أن لكل بلد رأيته الخاصة؟ وبعبارة أخرى: هل يعتبر اختلاف المطالع أو لا يعتبر؟

الخلاف ثابت في هذه المسألة منذ عهد الصحابة رضئ الله عنهم .  
والذي أفتيت به منذ سنين - وسجلته في كتبي، وأجبت به الإخوة في مؤسسة (الإسنا) في أمريكا - أن تأخذ بالحساب الفلكي القطعي وجوباً في النفي لا في الإثبات، على معنى أن يثبت الشهر برؤية الهلال، كما جاء في الحديث، ولكن بشرط ألا ينفي الحساب إمكانية الرؤية، فإن نفيه القاطع لإمكان الرؤية يشك في صدق الشهادة، بل يقطع بكذبها، أو بخطأ الشاهد وتوهمه، وكما قال الإمام تقي الدين السبكي: أن الحساب قطعي، والشهادة ظنية، والظني لا يقاوم القطعي، فضلاً عن أن يقدم عليه .

كما أنبه هنا على أمر آخر، وهو: أننا إذا لم نصل إلى وحدة المسلمين في العالم حول هذه الشعائر، فلنحرص على وحدة المسلمين في كل بلد، بحيث

يتبعون سلطتهم الشرعية التي ارتضوها مثل (الإسنا) في أمريكا، فلا ينبغي أن يصوم بعض ويفطر بعض في بلد واحد، ولا أن يعيد قوم والآخرون صائمون .

وهذا ينطبق على عيد الفطر وينطبق على عيد الأضحى كليهما، فقد يكون يوم عرفة في السعودية هو اليوم الثامن أو السابع في بعض البلاد الإسلامية الأخرى، وهذا حاصل بالفعل، فكيف يعيد يوم التاسع أو الثامن؟ أم يعيد مع السعودية ثم يعود إلى تقويمه المتبع لديه؟ .

إن يوم عرفة إنما هو للحجاج، ولو كان هو اليوم الثامن أو اليوم العاشر في بلدهم، وقد نص الفقهاء على أن الخطأ في يوم عرفة مغتفر، ولو وقف الحجيج يوم الثامن خطأ، فإن حجهم صحيح ومقبول . ولكن لا يجب على جميع المسلمين أن يتبعوهم في هذا الخطأ، بل كل يتبع بلده الذي يعيش فيه، وسلطته الشرعية . وبهذا يكون الراجح هو رأى من اتبعوا توقيت بلدهم في أمريكا، وبالله التوفيق .

## آداب العيد

س ٨٩ : ماذا عن آداب العيد؟

ج : نحن المسلمين أعيادنا تتميز بمعنيين كبيرين، المعنى الرباني، والمعنى الإنساني، ففى بعض الأديان الأخرى نرى الأعياد عندها انطلاقاً للشهوات، الناس يفعلون المنكرات، ويرتكبون المحرمات، ويشربون المحرمات ويشربون المسكرات .

المعنى الرباني : العيد عندنا يبدأ بالصلاة : عيد الفطر وعيد الأضحى، ويزين بالتكبير « زينوا أعيادكم بالتكبير » وهنا خصوصاً فى عيد الأضحى التكبير يبدأ من يوم عرفة، التكبير المقيد مشروع عقب الصلوات يبدأ من فجر يوم عرفة إلى ٢٣ صلاة، إلى عصر رابع أيام التشريق، أما التكبير غير المقيد فمشروع فى أى وقت، فالمسلم عليه أن يراعى المعنى الرباني .

والمعنى الإنساني : الإسلام شرع في عيد الفطر صدقة الفطر طعمة للمساكين إسعافاً لهم، وشرع في عيد الأضحى الأضحى، ليوسع الإنسان على نفسه وأهله من حوله وعلى الفقراء، يريد الإسلام أن يطعم هؤلاء اللحم، لا أن يعيشوا على النبات فقط، بل أيضاً اللحم، فشرع الأضحى. فينبغي للمسلم أن يذكر هؤلاء للفقراء في فرحة العيد، ولا يجعل العيد مقصوراً على نفسه وينسى هؤلاء، فهذا من الأشياء المطلوبة في العيد.

كذلك من آداب يوم العيد : أن يغتسل المسلم، لأن الإسلام يريد من الإنسان أن يكون نظيفاً، خصوصاً في التجمعات كصلاة الجمعة، وصلاة العيد. وعندما يلقي الناس لا يلقاهم برائحة كريهة، بثياب تقزز النفس، إنما يلقاهم وهو مغتسل متجمل، بثوب غير ثوب مهنته، لا يكون قد أكل شيئاً قد تظهر رائحته مثل : الثوم والبصل، فالنبي ﷺ قال : « من أكل شيئاً من هذا فلا يقربن مصلانا »، أى : يتعدنا حتى لا يؤذى الناس بالرائحة الكريهة.

والإسلام جعل يوم العيد يوم مهرجان إسلامي، يعنى يوماً للمسلمين جميعاً، للكبار والصغار، وللنساء والرجال، للأسف كثير من المسلمين الآن يحرمون النساء من صلاة العيد، مع أن النبي ﷺ طلب منهن أن يحضرن العيد، حتى الحيض منهن، وليس عليهن صلاة، ولكن يشهدن الخير ودعوة المسلمين، كما قالت أم عطية رضی الله عنها : كانت النساء الحيض يحضرن العيد، وإحداهن لا يكون لها جلباب، فقلن للرسول ﷺ : إحدانا لا يكون لها جلباب، فقال : « لتعرها أختها من جلبابها » تأخذ من جارتها أو صديقتها جلباباً ترتديه وتخرج، وهكذا كان المسلمون. فيجب أن نحیی هذه السنن.

ومن أهم ما نصنعه : التواصل بين المسلمين بعضهم مع بعض، فالإنسان يصل أقاربه وجيرانه وأحبابه وأصدقاءه، ويهنئ الناس بعضهم بعضاً، ويقول : تقبل الله منا ومنكم، أو عساكم من عواده، أو كل عام وأنتم بخير، وهو المطلوب.

بعض الناس يقاطع بعضهم بعضاً، ولو جاز هذا في أى وقت لا يجوز في

العيد، لنقهر النفس الأمارة بالسوء، لتذهب إلى أخيك المسلم ولتسلم عليه، الله سبحانه وتعالى يريد أن تنزل الرحمة على الجميع فى هذه المناسبات، النبى ﷺ قال: «فساد ذات البين هي الخالقة، لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين».

أيضاً شرع الإسلام فى العيد الترفيه فى غير المنكرات، لا نحضر واحدة ترقص، أو واحدة متبرجة تغنى، كلا، النبى ﷺ سمح لجاريتين تغنيان فى بيت عائشة رضى الله عنها يوم العيد، حينما انتهروهما أبو بكر وقال: أمزمار الشيطان فى بيت النبى ﷺ؟! فقال ﷺ: «دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد، إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا، لتعلم اليهود أن فى ديننا فسحة، وأنى بعثت بحنيفية سمحة».

نحن لا نمنع الغناء إن كان بشروطه المعروفة: أن يكون بالفاظ غير خارجة على الشريعة والعقيدة والآداب الإسلامية، وألا يكون فيه تكسر وميوعة، وألا يقتصر بحرام مثل خمر أو تبرج أو خلاعة، وأن يكون بقدر معقول، فهذا هو الذى نفتى بحله، وخصوصاً فى المناسبات، ومناسبات الأعراس، والأعياد والمناسبات السارة، يشرع فيها الإسلام الترويح عن النفس بمثل هذه الأمور ولم يضيق على عباد الله.

## الأضحية واجب أم سنة؟

② س ٩٠: ما حكم الأضحية هل هو واجب أم فريضة على من استطاع أن يؤديها؟

③ ج: حكم الأضحية هي سنة عند جمهور العلماء، والأئمة الثلاثة: مالك والشافعي وأحمد قالوا بسنية الأضحية، والإمام أبو حنيفة هو الذى قال بوجوبها على أهل اليسار، ويبدو أن القول بسنيتها هو الأرجح، فقد ورد أن أبا بكر وعمر كانا لا يضحيان مخافة أن يرى الناس أن الأضحية واجبة، فالأضحية سنة، ولكن هي سنة مؤكدة تأكيداً شديداً بالنسبة للقادرين من الناس لما فى ذلك من توسعة على النفس والأهل والفقراء، ولما فى ذلك من إعلاء أعياد

المسلمين على أعياد المشركين، بعد الذبح ﴿ فَصَلْ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾ [الكوثر: ٢]، فالأضحية مطلوبة من المسلم طلب إيجاب أو طلب استجاب كما هو معروف.

## هل تجوز الأضحية بالدجاج؟

② س ٩١ : أفتى بعض المشايخ هنا في تركية بجواز التضحية بالدجاج بدل الخراف، نظراً للأزمة الاقتصادية الخانقة التي تمر بها البلاد في هذه الآونة، فهل هذه الفتوى جارية على أصول الشرع، ويمكننا العمل بها أو هي فتوى غير مؤسسة على الأصول الشرعية؟  
- نرجو من فضيلتكم بيان الموقف الشرعي الصحيح في ذلك موثقاً بالأدلة كعهدنا بكم.

عن الشباب المسلم باستانبول

ج : الحمد لله .

الأصل في الأضاحي أن تكون من بهيمة الأنعام: الإبل والبقر والغنم. كما شرعها النبي ﷺ بسنته القولية والفعلية والتقريرية. وكما أشار إلى ذلك القرآن في الحج ﴿ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴾ [الحج: ٢٨].  
﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِّيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِنَّهُمْ لِلَّهِ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلَمُوا وَبَشِرِ الْمُخْبِتِينَ ﴾ [الحج: ٣٤].

والأضاحي في العيد كالهدى في الحج في أصول الأحكام، فما يجوز في الهدى يجوز في الأضحية، والهدى معلوم أنه من الإبل والبقر والغنم. الشاة من الغنم عن واحد والبقرة والناقة عن سبعة في كل من الهدى والأضحية.

والإبل تشمل كل أنواعها من الإبل وغيرها، والبقر تشمل الجواميس بالإجماع، وكذلك الغنم تشمل الضأن والمعز معاً بإجماع الأمة.

ومن العلماء من أجاز: التضحية بالحمار الوحشي، والبقرة الوحشية،

والظباء.

وجمهور العلماء على أن الأضحية سنة مؤكدة، إذ لا دليل على وجوبها، وقد رووا أن أبا بكر وعمر رضى الله عنهما كانا يتركانها قصداً في بعض السنوات، حتى لا يظن الناس وجوبها.

وذهب الإمام أبو حنيفة إلى أنها واجبة على أهل اليسار من المسلمين، ومعنى أنها واجبة أنها فوق السنة ودون الفرض. واستدل له بحديث أبي هريرة: «من كان له سعة لأن يضحي، لم يضح، فلا يقربن مصلانا» (روى مرفوعاً وموقوفاً، والأصح الموقوف).

وبعض العلماء يقولون: الموقوف هنا له حكم المرفوع، إذ لا مجال للرأى فيه، ولكن هذا يمكن أن ينازع فيه.

وإذا كانت التضحية سنة، فلا إثم على من تركها حتى في حالة السعة، فما بالك في حال العسر والأزمة الاقتصادية؟

ففي هذه الحالة تسقط هذه السنة عن العاجز عنها، ولا لوم عليه، لأن الفرض يسقط بالعجز عنه، فكيف بالسنة؟

وفي هذه الحالة ليس عليه أضحية على الإطلاق، ويمكن أن نعبر عن ذلك مجازاً بأن أضحيته ما قدر عليه وكان في وسعه: من دجاج أو بظ أو أوز أو أرانب أو حمام أو غير ذلك مما يعرفه الناس من الدواجن والطيور.

وقد روى أن ابن عباس رضى الله عنهما اشترى لحماً بدرهم، وقال: هذه أضحية ابن عباس. أي هذا ما كان في وسعه. فهي أضحية مجازاً.

على أن هناك مأخذاً عاماً على الفتوى التركبية، وهي تعميمها على جميع الأتراك بإجازة التضحية بالدجاج لعمومهم. وهذا التعميم غير صحيح ولا مقبول، إذ في الأتراك كثيرون - ولا شك - موسرون قادرين على التضحية المشروعة المعروفة، بل منهم كثيرون من الأثرياء الذين يمتلكون ثروات طائلة، فهؤلاء لا يفتى لهم بأن يضحوا بالدجاج.

## ترك الأضحية في أوربة لانتشار الأمراض الوبائية في البقر والغنم

② س ٩٢ : سماحة شيخنا القرضاوى حفظه الله :

- تعلمون ما تناولته وكالات الأنباء، وما أصبح معلوماً للخاص والعام من انتشار الأوبئة الفتاكة في المواشى في أوربة، من جنون البقر، إلى الحمى القلاعية في الغنم وغيرها، مما جعل الكثيرين يحذرون من تناول هذه اللحوم، وينصحون المسلمين - بمناسبة قدوم عيد الأضحى - بالاستغناء عن الأضاحى في هذا العام، خوفاً من الإصابة بالأمراض.

- فهل يسعنا - نحن المسلمين في أوربة - ترك هذه الشعيرة أو هذه السنة الإسلامية؟ أو ماذا تنصحوننا أن نفعل إزاء هذه الأزمة الطارئة، حتى لا تفوتنا فضيلة الأضحية؟  
- وجزاكم الله خيراً.

إخوة من بريطانية

ج : الحمد لله .

شرح الإسلام الأضحية في العيد ليوسع الناس على أنفسهم وأقاربهم وجيرانهم، وعلى أهل الفقر والعوز منهم، ولكن إذا ثبت أن في الحيوانات التي سيضحي بها أمراض يمكن أن تؤذى الإنسان إذا أكلها، أو تنقل إليه العدوى منها، أو غير ذلك من الأضرار الظاهرة أو الخفية، الحاضرة، أو المستقبلية، فإن القاعدة الشرعية المقررة بإجماع الأمة : أن لا ضرر ولا ضرار، أى لا يجوز للمرء أن يضر نفسه، أو يضر غيره . وهى قاعدة مقطوع بها، لأنها مأخوذة من القرآن والسنة .

وقد قال تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾

[النساء : ٢٩] .

وقال جل شأنه: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

ولهذا شرع الرخص والتخفيفات، حفاظاً على سلامة الإنسان وصحة بدنه، وقال ﷺ: «إن لبدنك عليك حقاً» (متفق عليه).

ولهذا حرم علماء الأمة كل ما يضر تناوله بالإنسان من مأكول أو مشروب أو ملبوس، أو غير ذلك. حماية للنفس البشرية ومحافظة على حياتها وسلامتها، وهذه إحدى الضروريات الخمس، التي اتفقت على رعايتها كل الأديان.

ومن هنا نقول: إذا ثبت أن في تناول لحوم البقر أو الإبل أو الغنم أضراراً على الإنسان، فحرام عليه تناولها في الأضحية وفي غيرها، لأن نفسه وحياته وديعة من الله لديه، فلا يحل له التفريط في حقوقها، أو إيذاؤها بغير حق.

وفي الأضحية يكون الترك واجب، لأنه يعطى منها غيره من الجيران والأحباب، ومن الفقراء والمساكين، فالضرر ليس مقصوراً عليه، بل هو ضرر متعدد إلى غيره، فتكون الحرمة أوكد.

وهذا كله إذا ثبت أن هذه اللحوم تضر بالإنسان، ويرجع إلى أهل الذكر والاختصاص في ذلك، كما قال تعالى: ﴿فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٩] ﴿وَلَا يَنْبُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٤] فقد ذكر المختصون من العلماء: أن الحمى القلاعية تهلك الحيوان، ولكنها لا تضر الإنسان.

فإذا ثبت الضرر في لحوم نوع من الأضاحي، فيمكن للمسلم أن ينتقل إلى غيره، فإذا ثبت في البقرة، تركها وضحي بالغنم، أو بالإبل، إن تيسر له ذلك، فإذا ثبت الضرر في جميعها في بلد ما، فإن المسلم يستطيع أن يقيم هذه الشعيرة في أي بلد آخر، بأن يوكل من يذبح عنه، ويدفع له ثمن الأضحية، وهذا ما تقوم به الجمعيات الخيرية في بلاد شتى. بل قد يستطيع المسلم أن يشتري عدة أضاح في بعض البلاد الفقيرة، بثمن الأضحية الواحدة في بلده، وفي هذا فائدة كبيرة للمسلمين الفقراء في تلك البلاد، فنعم البديل هذا، والله أعلم.

## قص الشعر والأظافر قبل الأضحية

② س ٩٣ : هل يجوز أن أقص شعري أو ظفري إذا كنت سأضحى في العيد مثل أهل الحج؟

- وإذا كنت متزوجاً من امرأتين فهل أضحية واحدة تكفي عن زوجتي الاثنتين وعيالي منهما؟

ج : السؤال الأول شائع بين الناس هنا في منطقة الخليج وخصوصاً في بلاد الخنابلة، ما كنا نعرف هذا في مصر لأنها على المذهبين الشافعي والمالكي، وهذا مبنى على حديث صحيح رواه أم سلمة عن النبي ﷺ يقول: «إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحى فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره شيئاً» (رواه مسلم) وهذا الأمر أنكرته السيدة عائشة وقالت: إن النبي ﷺ ما كان يفعل هذا.

وعلى كل حال، هل هذا النهي في الحديث للكره أم للتحريم؟ لبعض علماء الخنابلة قالوا بالتحريم، وبعضهم قالوا: هو للكره فقط، وبعض علماء الشافعية قالوا: هو لكره التنزيه، وبعض الفقهاء والأئمة قالوا: لا كراهة إطلاقاً في هذه العملية.

على كل حال الفقهاء مختلفون، واختلافهم هنا رحمة، فلو أخذنا بالرأي الذي يحرم هنا لضيقنا على الخلق، فالناس هنا يسمونه محرماً أى جعلوه إحراماً، وبعضهم قال: هل يمكن أن يتصل بزوجه لأنه مجرم؟ هذا الأمر شديد، فالحاج يتمتع بالعمرة إلى الحج، فهو يؤدي العمرة في ساعتين ثم يتحلل، ثم يوم ٨ من ذي الحجة يحرم أقل من ٤٨ ساعة وينتهي، وهذا سبقه ١٠ أيام لا يحلق ولا يقصر ولا يأخذ من شعر رأسه أو لحيته، فأصبحت العملية أشد من الحج. فبعض الناس يقولون: إذا كانت العملية بهذه الشدة، فلن أضحي إن كنت سأرتكب محرماً، لكن نحن نقول له: لا تترك التضحية، فإذا أراد الإنسان أن يأتي العيد وشكله حسن، فيجوز له هذا الأمر ولا حرج، الأولى (لو كان على جميع

المذاهب ) أن لا يأخذ من شعره ولا من أظفاره شيئاً، إنما إن احتاج لهذا فليفعل، وهم قالوا: لو فعل هذا فليستغفر الله وأضحيتة صحيحة ولا حرج عليه .

وبالنسبة للسؤال الثانى : المفروض أن الأضحية عن أهل البيت الواحد، ولذلك قال سيدنا أبو أيوب الأنصارى : كنا نضحى بالشاة عن أهل البيت . فهل يا ترى هما فى بيت واحد، أم كل واحدة فى بيت ؟ فإن كانتا كل واحدة فى بيت مستقل، والله أعطاء السعة واليسار فليجعل لكل واحدة ذبيحة، وإن ضاق عليه الحال فيكتفى بالذبيحة للجميع، والجميع يعتبرون بيت الرجل، وإن تعددت زوجاته .

### حكم تقسيم الأضحية أثلاثاً

② س ٩٤ : ما مدى صحة الاعتقاد بفلسفة تقسيم الأضحية إلى ثلاثة أثلاث : ثلث للمضحى ، وثلث لأصدقائه وأقاربه وجيرانه ، وثلث للمساكين ؟ .

☞ ج : جاء هذا التقسيم عن الصحابة رضى الله عنهم . قال ابن عمر : الهدايا والضحايا : ثلث لك، وثلث لأهلك ( أى : لأقاربك ) وثلث للمساكين . وهو قول ابن مسعود أيضاً، ولم يعرف لهما مخالف من الصحابة، وليس من الضرورى - فى رأى - أن تكون ٣، ٣٣٪ فى المائة أى مقسمة بالميلى ولكن تقسمها جزءاً للإنسان وأهله، وجزءاً لأقاربه وأصحابه، وجزءاً للفقراء وليس من الضرورى ثلث، وثلث، وثلث، يجوز ٤٠ و ٣٠ و ٣٠، ويجوز ٥٠ و ٢٥ و ٢٥، وخصوصاً إذا كان نصيب الفقراء هو الأكثر . المهم أن يكون للفقراء نصيب ويكون للأقارب نصيب، لأن المقصود هو تعميم الفرحة، يجوز أن تبعث لهم اللحم وهذا هو الأولى، بل الواجب فى التقسيم عند بعض الفقهاء : التملك للفقراء . ويجوز أن تعمل لهم وليمة وتدعوهم عندك، فهذا شىء طيب . ادع جيرانك أو أصحابك أو أقاربك فهذا ممكن، وهذا أيضاً ممكن بالنسبة للفقراء، وممكن أن تبعث لهم باللحم كى يتصرفوا فيه بأنفسهم . ويمكن أن يتصدق بها

إلا لقيمات يتبرك بها، ويجوز أن يأكلها كلها إلا القليل منها ليتحقق قول الله تعالى فى الهدايا: ﴿ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴾ [الحج: ٢٨] حتى قالوا: لو أكلها كلها، ولم يبق منها إلا أوقية جاز، لأن الأمر بالأكل والإطعام مطلق، فيخرج عن العهدة بالتصدق والأكل.

## التكاف للأضحية

② س ٩٥ : سؤالى بالنسبة للأضحية : جرت العادة عندنا فى الخليج أن الكل يذبح أضحيته أو ذبيحته المسفلتيع وغير المستطيع ، حتى لو يصل الأمر إلى أن يكلف نفسه فيستدين ، وهذه الذبيحة أغلبها يؤكل فى البيت مع الأسرة أو مع الجيران ، وقليل ما يخرج منها للصدقة ، فسؤالى هو : هل تعتبر هذه ( التى جرت عليها العادة عندنا ) أضحية ؟

☞ ج : الأضحية سنة من السنن التى شرعها رسول الله ﷺ - كما ذكرنا قبل قليل - ليوسع الناس على أنفسهم وليوسعوا على أحبائهم وجيرانهم ، وليوسعوا على فقراء المسلمين . ولكن لا ينبغى للمسلم أن يكلف نفسه أو يضيق على نفسه ويستدين لذلك ، فهذه الأضحية ليست فرضاً ولو كانت فرضاً فستكون على من استطاعها ، لأن الله تعالى لا يكلف الناس ما لا يطيقون ، إن الله يريد بعباده اليسر ولا يريد بهم العسر ، والله سبحانه وتعالى يقول : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن : ١٦] والنبي ﷺ يقول : « إذا أمرتكم بشىء فأتوا منه ما استطعتم » .

فلا يجوز للمسلم أن يتكلف بحيث يستدين من غيره حتى يظهر بمظهر اليسار ، فى الغالب هذا يدخل فيه نوع من الرياء الاجتماعى ، ومسايرة العادات التى جرت فى المجتمع ، وأحياناً يصبح الناس عبيداً لها ، ولا ينبغى للناس أن يكونوا أسرى العادات ، ولو كانت هذه العادات مخالفة للشرع ، فالشرع لا يجيز للإنسان أن يضيق على نفسه فيما وسع الله عليه ، وأن يلزم نفسه فيما لم يلزمه الله به .

أما اعتبارها أضحية، فهي تعتبر أضحية طالما ضحى بها، ونرجو أن يكون له فيها الأجر، ولكن نخشى من النية أن يكون فيها نوع من التظاهر، فكل واحد على حسب طاقته، وكان سيدنا أبو بكر وعمر رضي الله عنهما لا يضحيان في بعض السنوات مخافة أن يرى الناس ذلك واجباً، يتركان الأضحية في بعض السنين، حتى لا يظن الناس أنها واجبة.

ومن المهم أن يعرف الناس أن السنة سنة، والفرض فرضاً، بحيث تظل الأحكام على مرتبتها الشرعية، لأن من الخطر أن يظن الناس أن المستحب واجب، والمندوب فرض، والمكروه حرام، والصغيرة كبيرة، لا بد أن تبقى الأحكام على منزلتها الشرعية، وقد حقق الإمام الشاطبي في ( موافقاته ) في فصل أو في عدة فصول رائعة، ونحن لا نرى أن يضيق الإنسان على نفسه بهذا الفعل.

على كل حال إذا ضحى وأكل هو وأهله وجيرانه من هذه الأضحية فقد أدى الذي عليه، على أن يتصدق ولو بالقليل من هذه الأضحية، ويكون هذا طيباً. يقول الله تعالى: ﴿ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴾ [ الحج : ٢٨ ] هذا في الهدى، والأضحية أخت الهدى: ﴿ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ﴾ [ الحج : ٣٦ ] القانع: هو الجالس في بيته المتعفف عن السؤال، والمعتر: هو الذي يسأل.

وهي للتوسعة على الإنسان وعلى الفقراء.

فالإسلام يحب ألا يكون السرور مقصوراً على أهل اليسار والغنى وحدهم، والناس الفقراء محرومون من الفرحة، وأن يأتي العيد فيزيدهم غمماً، لأنهم يرون الآخرين في سعة وفرح، ويرون أنفسهم في عسر وضيق، ويرون أولاد الجيران فرحين وأولادهم مغمومين، وهؤلاء يأكلون اللحم، وهم لا يكادون يجدون ما يأكلونه.

شرع الله في عيد الفطر الزكاة: زكاة الفطر، وشرع في عيد الأضحى: الأضحية، لكي تعم الفرحة الجميع، لكي يشترك الجميع في مسرات العيد، فمن

أجل هذا يجب على من ذبح وضحى أن يسعى إلى الفقراء ويبحث عنهم، ويتصدق عليهم، ولو بشيء قليل لتحقيق معنى الأضحية وحكمة الأضحية.

## الأضحية عن الأسير أو السجين

② س ٩٦ : هل تجوز الأضحية عن الأسير أو السجين، بتوصية منه أو بغير توصية؟

ج : الأضحية عند جمهور الفقهاء سنة، وعند أبي حنيفة واجب على أهل اليسار. وإذا كان هذا حكمها، فلا ضرورة لأن يضحي أحد، إنما أناب الشرع في الفرائض فضلاً من الله ورحمة.

ولكن لو كان عنده مال يمكن أن يوصى من يشتري له الأضحية ويذبح عنه، وهذا بتوصية منه ولا بد. إذ لا يجوز لأحد أن يتصرف في ماله إلا بإذنه.

## تفعيل دور الحج

② س ٩٧ : ما السبل لتفعيل موسم الحج لحل مشاكل المسلمين في العالم؟

ج : هذه القضايا لا تناقش على مستوى عموم المسلمين، لأن عموم المسلمين ليس عندهم وقت، لأن كل واحد مرتبط بمطوفه ومقاوله، وبالطائرة التي سيركبها، وبالانتقال من مكة إلى المدينة، إنما هذا الاجتماع هو لأهل الرأي من المسلمين، من يملك الرأي ويصبره، فهؤلاء هم الذين ينبغي أن يلتقوا حتى يتفاهموا، ولا يمكن للمليون أو مليونين أن يتفاهموا على أى قضية، ولكن يمكن لخاصة المسلمين أن يتفاهموا ويتدارسوا ويبحثوا في قضايا المسلمين، بل هذا هو الواجب عليهم، وهذا يحدث في رابطة العالم الإسلامي، ولكن ينبغي أن نقوى هذا الأمر، ونوسع نطاقه، ونضع المعالم والضوابط له حتى يؤتى أكله أفضل مما هو عليه الآن.

إننى أنظر إلى المسلمين فى عرفات وهم أكثر من مليونين، وأكثر من مليونين كانوا يصلون فى ليلة السابع والعشرين من رمضان فى مكة والمدينة، وربما كانوا ثلاثة ملايين، أنظر إلى كل هذا العدد الهائل، وتصيبنى الحسرة عندما تطرح هذا السؤال نفسه: أين إيجابية هؤلاء؟! ماذا يصنعون؟ إن المسلمين فى غزوة بدر كانوا يزيدون قليلاً عن ثلاثمئة رجل، ومع ذلك انتصروا على الشرك، إننا لا نريد كثرة كغشاء السيل، المهم أن يكون هناك كيف بدل هذا الكم الكبير، ولا يكون هذا إلا عندما يرتقى وعينا، ونستطيع أن نستفيد من الوسائل التى هياها الله لنا وأعطانا إياها، ولا توجد عند أمة من الأمم، أن يلتقى المسلمون وهم محرمون مقبلون على الله وفى ساحة الله عز وجل، القلوب خاشعة والأيدى ممدودة إلى الله سبحانه وتعالى، أيدى متطهرة متوضئة، فهذه فرصة ينبغى أن يستفيد منها المسلمون، وعلى علماء المسلمين أن يحاولوا الاستفادة أكثر من هذا المؤتمر الربانى العالمى الذى لا نظير له.

\* \* \*